

Distr.: GENERAL  
26 September 2023  
Arabic  
Original: English

المؤتمر المعني بتسهيل بدء نفاذ  
معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية  
نيويورك، 22 أيلول/سبتمبر 2023

تقرير المؤتمر

مقدمة

- 1- افتتحت المؤتمر المعني بتسهيل بدء نفاذ معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، الذي عُقد عملاً بالمادة الرابعة عشرة من المعاهدة (ويُشار إليه فيما يلي بـ"المؤتمر")، السيدة إيزومي ناكاميتسو، وكيلة الأمين العام والممثلة السامية لشؤون نزع السلاح بالأمم المتحدة، في 22 أيلول/سبتمبر 2023، بالنيابة عن وديع المعاهدة، الأمين العام للأمم المتحدة.
- 2- وألقى كلمة في الجلسة الافتتاحية للمؤتمر كل من السيد زين دانغور، المدير العام لإدارة العلاقات الدولية والتعاون في جمهورية جنوب أفريقيا، بالنيابة عن السيدة غريس ناليدي مانديسا باندور، وزيرة خارجية جنوب أفريقيا؛ والسيد جيانلوكا غريكو، نائب الممثل الدائم لإيطاليا لدى الأمم المتحدة، بالنيابة عن السيد أنتوني تاجاني، وزير خارجية إيطاليا، اللذان توليا رئاسة المؤتمر السابق في عام 2021، واللذان اختيرا منسقين للدول المصدقة عملاً بالتدبير 10 (ج) من الإعلان الختامي لعام 2021 (مرفق الوثيقة CTBT-Art.XIV/2021/6).
- 3- وشاركت في المؤتمر الدول التالية التي كانت قد أودعت صكوك تصديقها على المعاهدة قبل افتتاح المؤتمر والدول الموقعة التي لم تكن قد أودعت صكوك تصديقها بعد قبل افتتاح المؤتمر: الاتحاد الروسي، أذربيجان، الأرجنتين، أرمينيا، إسبانيا، أستراليا، إستونيا، إكوادور، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أندورا، إندونيسيا، أوروغواي، أوكرانيا، أيرلندا، إيطاليا، باراغواي، البرازيل، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بنغلاديش، بنما، بوركينا فاسو، البوسنة والهرسك، بولندا، بوليفيا (دولة-المتعددة القوميات)، بيرو، تايلند، تركيا، توفالو، تيمور-ليشتي، الجزائر، الجمهورية التشيكية، جمهورية تنزانيا المتحدة، جمهورية كوريا، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جنوب أفريقيا، الدانمرك، دومينيكا، رومانيا، سري لانكا، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، سويسرا، شيلي، صربيا، الصين، العراق، عمان، غانا، غواتيمالا، فرنسا، الفلبين، فنلندا، قبرص، قطر، كازاخستان، الكرسي الرسولي، كرواتيا، كمبوديا، كندا، كوبا، كوت ديفوار، كوستاريكا، لاوس، لكسمبرغ، ليتوانيا، ليختنشتاين، ماليزيا، مصر، المغرب، مقدونيا الشمالية، المكسيك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، موناكو، النرويج، النمسا، نيجيريا، نيوزيلندا، هندوراس، هنغاريا، هولندا (مملكة-)، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان.
- 4- ووفقاً للمادة 40 من النظام الداخلي، حضرت المؤتمر الدولة الأخرى التالية: باكستان.



- 5- ووفقاً للمادة 41 من النظام الداخلي، حضرت المؤتمر الوكالات المتخصصة والمنظمات ذات الصلة والمنظمات الحكومية الدولية التالية: الاتحاد الأوروبي والوكالة الدولية للطاقة الذرية.
- 6- ووفقاً للمادة 43 من النظام الداخلي، حضرت المؤتمر سبع منظمات غير حكومية مدرجة في الوثيقة CTBT-Art.XIV/2023/INF.4.
- 7- وستصدر بعد اختتام المؤتمر قائمة بالمشاركين، تتضمن الدول والدول الأخرى والوكالات المتخصصة والمنظمات ذات الصلة والمنظمات الحكومية الدولية.

## القرارات التنظيمية والإجرائية

- 8- في الجلسة العامة الأولى، المعقودة في 22 أيلول/سبتمبر 2023، ترأست السيدة ناكاميتسو النظر في البندين 1 و2 من مشروع جدول الأعمال المؤقت (CTBT-Art.XIV/2023/2). وبناءً على ما نُوصِل إليه في المشاورات غير الرسمية المفتوحة بين الدول المصدِّقة والدول الموقَّعة، التي عُقدت في فيينا قبل افتتاح المؤتمر، من اتفاقات بشأن المسائل الإجرائية والتنظيمية، حسبما ورد في الوثيقة CTBT-Art.XIV/2023/INF.3، اتخذ المؤتمر في جلسته العامة الأولى القرارات التالية بشأن هذه المسائل.
- 9- وانتخب المؤتمر بالتركية بنما والنرويج لمكتب رئاسة المؤتمر.
- 10- واعتمد المؤتمر نظامه الداخلي (CTBT-Art.XIV/2023/1).
- 11- وأقر المؤتمر جدول الأعمال (CTBT-Art.XIV/2023/2)، الذي تضمّن البنود التالية:

- 1- افتتاح المؤتمر
- 2- المسائل الإجرائية والتنظيمية
  - (أ) انتخاب الهيئة الرئاسية
  - (ب) اعتماد النظام الداخلي
  - (ج) إقرار جدول الأعمال
  - (د) انتخاب أعضاء المكتب غير الهيئة الرئاسية
  - (هـ) تعيين أعضاء لجنة وثائق التفويض
  - (و) تأكيد تعيين أمين المؤتمر
  - (ز) مسائل تنظيمية أخرى
- 3- كلمة الأمين العام للأمم المتحدة
- 4- كلمة (كلمات) الهيئة الرئاسية
- 5- كلمة الأمين التنفيذي للجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية
- 6- اعتماد إعلان ختامي
- 7- عرض تقرير مرحلي عن التعاون على تسهيل بدء نفاذ معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية
- 8- تبادل عام للآراء فيما بين الدول المصدِّقة والدول الموقَّعة حول تسهيل بدء نفاذ معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية
- 9- كلمات الدول غير الموقَّعة
- 10- كلمة باسم المنظمات غير الحكومية
- 11- تقرير لجنة وثائق التفويض
- 12- اعتماد تقرير المؤتمر
- 13- اختتام المؤتمر.

- 12- وانتخب المؤتمر ممثلي تركيا وكوت ديفوار نائبين لرئيس المؤتمر، وفقاً للمادة 6 من النظام الداخلي.
- 13- وأنشأ المؤتمر، بناءً على اقتراح من الهيئة الرئاسية، لجنة لوثائق التفويض مؤلفة من ممثلي بوركينا فاسو وسلوفينيا والفلبين وكوستاريكا واليابان، وفقاً للمادة 4 من النظام الداخلي. وانتخب المؤتمر ممثل كوستاريكا كرئيس للجنة وثنائق التفويض.
- 14- وأقر المؤتمر تعيين الأمين العام للأمم المتحدة للسيد روبرت فلويد، الأمين التنفيذي للجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، أميناً للمؤتمر، وفقاً للمادة 11 من النظام الداخلي.
- 15- واتخذ المؤتمر، وفقاً للمادتين 41 و43 من النظام الداخلي، قراراً بشأن حضور جلساته من جانب: (أ) الوكالات المتخصصة والمنظمات ذات الصلة والمنظمات الحكومية الدولية، الواردة في الفقرة 5، والتي تقدمت إلى الأمانة بطلب لحضور المؤتمر، و(ب) المنظمات غير الحكومية المدرجة في الوثيقة CTBT-Art.XIV/2023/INF.4.

## أعمال المؤتمر

- 16- عقد المؤتمر جلسيتين عامتين، عُرضت فيهما الوثائق التالية:
- |   |                         |
|---|-------------------------|
| مشروع النظام الداخلي  | CTBT-Art.XIV/2023/1     |
| مشروع جدول الأعمال المؤقت   | CTBT-Art.XIV/2023/2     |
| وثيقة معلومات أساسية أعدتها الأمانة الفنية المؤقتة للجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية من أجل المؤتمر المعني بتسهيل بدء نفاذ معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية                                   | CTBT-Art.XIV/2023/3     |
| الأنشطة التي اضطلعت بها الدول الموقعة والدول المصدقة، بمقتضى التدبير (ل) من الإعلان الختامي لمؤتمر عام 2021 المعني بتسهيل بدء نفاذ معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، في الفترة من حزيران/يونيه 2021 إلى أيار/مايو 2023 | CTBT-Art.XIV/2023/4     |
| مشروع الإعلان الختامي وتدابير الترويج لبدء نفاذ معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية   | CTBT-Art.XIV/2023/WP.1  |
| إعلان الذكرى السنوية الخامسة والعشرين   |                         |
| مشروع تقرير لجنة وثنائق التفويض بشأن وثنائق تفويض الممثلين لدى المؤتمر المعني بتسهيل بدء نفاذ معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية   | CTBT-Art.XIV/2023/CRP.1 |
| مشروع تقرير المؤتمر   | CTBT-Art.XIV/2023/CRP.2 |
| معلومات للمشاركين: مذكرة من الأمانة   | CTBT-Art.XIV/2023/INF.1 |
| معلومات للمنظمات غير الحكومية: مذكرة من الأمانة   | CTBT-Art.XIV/2023/INF.2 |
| المسائل الإجرائية والتنظيمية  | CTBT-Art.XIV/2023/INF.3 |
| قائمة المنظمات غير الحكومية التي طلبت اعتمادها وفقاً للمادة 43 من مشروع النظام الداخلي  | CTBT-Art.XIV/2023/INF.4 |
| تقرير مرحلي عن الرئاسة المشتركة بين إيطاليا وجنوب أفريقيا للعملية المنصوص عليها في المادة الرابعة عشرة خلال الفترة من أيلول/سبتمبر 2021 إلى أيلول/سبتمبر 2023   | CTBT-Art.XIV/2023/CRP.5 |
- 17- وستدرج قائمة بجميع الوثائق التي صدرت من أجل المؤتمر في ورقة معلومات (CTBT-Art.XIV/2023/INF.7)، تتضمن، علاوة على الوثائق المذكورة في الفقرة 16، قائمة المشاركين (CTBT-Art.XIV/2023/INF.6)، وتقرير لجنة وثنائق التفويض (CTBT-Art.XIV/2023/5)، وتقرير المؤتمر (CTBT-Art.XIV/2023/6).

- 18- وترأست السيدة أنيكن هويتيلدت، وزيرة خارجية النرويج، والسيدة جانينا تيواني منكمومو، وزيرة خارجية بنما، الجلسة العامة الأولى للمؤتمر، بعد انتخابهما.
- 19- وفي الجلسة العامة الأولى، ألفت وكيلة الأمين العام والممثلة السامية لشؤون نزع السلاح، في إطار البند 3 من جدول الأعمال، كلمة الأمين العام للأمم المتحدة أمام المؤتمر.
- 20- وفي الجلسة نفسها، ألفت وزيرة خارجية النرويج ووزيرة خارجية بنما كلمة أمام المؤتمر باسم الرئاسة، في إطار البند 4 من جدول الأعمال.
- 21- وفي الجلسة نفسها، ألقى الأمين التنفيذي للجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، السيد روبرت فلويد، كلمة في إطار البند 5 من جدول الأعمال.
- 22- وفي الجلسة نفسها، وفي إطار البند 1 من جدول الأعمال، ألقى المدير العام لإدارة العلاقات الدولية والتعاون في جمهورية جنوب أفريقيا، بالنيابة عن وزير خارجية جنوب أفريقيا، ونائب الممثل الدائم لإيطاليا لدى الأمم المتحدة، بالنيابة عن وزير خارجية إيطاليا، كلمتين تضمنتا تقريراً مرحلياً عن أنشطة التعاون التي اضطلعت بها إيطاليا وجنوب أفريقيا من أجل تيسير بدء نفاذ المعاهدة، عملاً بالتدبير 10 (ج) من الإعلان الختامي لعام 2021 (مرفق الوثيقة CTBT-Art.XIV/2021/6).
- 23- وأجرى المؤتمر في جلسته العامتين الأولى والثانية، في إطار البند 8 من جدول الأعمال، تبادلًا عامًا للآراء بين الدول المصدقة والدول الموقعة حول تسهيل بدء نفاذ المعاهدة. وأدلى ممثلو الدول المشاركة التالية ببيانات: الاتحاد الروسي، الأرجنتين، إسبانيا، أستراليا، إستونيا، إكوادور، ألمانيا، إندونيسيا، أوروغواي، أيرلندا، البرازيل، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بنغلاديش، بوركينا فاسو، البوسنة والهرسك، بوليفيا (دولة-المتعددة القوميات)، تركيا، توفالو، تيمور-ليشتي، الجزائر، جمهورية كوريا، الدانمرك، رومانيا، سري لانكا، السلفادور، سلوفينيا، سنغافورة، شيلي، الصين، العراق، غواتيمالا، فرنسا، الفلبين، فنلندا، كازاخستان، الكرسي الرسولي، كمبوديا، كندا، كوبا، كوت ديفوار، كوستاريكا، لاوس، ليتوانيا، ليختنشتاين، ماليزيا، مصر، المغرب، المكسيك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، النمسا، نيجيريا، نيوزيلندا، هنغاريا، هولندا (مملكة-)، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان. وألقى أيضاً ممثل إسبانيا كلمة بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي.
- 24- وفي الجلسة العامة الثانية، وفي إطار البند 10 من جدول الأعمال، ألفت السيدة إيما بجيرتن، مديرة برنامج نزع السلاح، التابع لرابطة النساء الدولية للسلام والحرية، كلمة باسم المنظمات غير الحكومية التي حضرت المؤتمر.

## اختتام المؤتمر

- 25- اعتمد المؤتمر في جلسته العامة الأولى، في إطار البند 6 من جدول الأعمال، الإعلان الختامي وتدبير الترويج لبدء نفاذ معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، ويرد نص الإعلان والتدابير في مرفق هذا التقرير.
- 26- وأبلغت الهيئة الرئاسية المؤتمر بأنها تعترم أن تطلب إلى الأمين العام للأمم المتحدة، بصفته وديعاً للمعاهدة، أن يحيل الإعلان الختامي إلى جميع الدول في أقرب وقت ممكن.
- 27- واعتمد المؤتمر في جلسته العامة الثانية، في إطار البند 11 من جدول الأعمال، تقرير لجنة وثائق التقييض (CTBT-Art.XIV/2023/5).
- 28- وفي الجلسة نفسها، اعتمد المؤتمر تقريره، الذي سيترجم ويُعمَّم بجميع اللغات الرسمية في الوثيقة CTBT-Art.XIV/2023/6.

## المرفق

### الإعلان الختامي

#### وتدابير الترويج لبدء نفاذ معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية

#### الإعلان الختامي

- 1- نحن، الدول المصدقة، اجتمعنا، مع دول موقعة أخرى، يوم 22 أيلول/سبتمبر 2023، لمناقشة تدابير عملية لتسهيل التعجيل ببدء نفاذ معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية (المعاهدة). ويساورنا قلق عميق من أن إمكانية دخول المعاهدة حيز النفاذ لا تزال غير واضحة بعد 27 عاما من فتح باب التوقيع عليها. ونؤكد أن من شأن معاهدة عالمية يمكن التحقق بفعاليتها من الامتثال لها أن تكون صكا أساسيا في ميدان نزع السلاح النووي وعدم الانتشار النووي. ونؤكد من جديد الأهمية الحيوية للمعاهدة وللتعجيل ببدء نفاذها، ونحث جميع الدول على مواصلة الاهتمام بهذه المسألة على أرفع مستوى سياسي.
- 2- نؤكد مجددا أن الجمعية العامة للأمم المتحدة أعربت عن تأييدها الساحق للمعاهدة وللتعجيل ببدء نفاذها في مناسبات كان آخرها قرارها A/RES/77/94؛ وتتجلى قوة وثبات الإرادة والدعم الدوليين لإنفاذ هذه المعاهدة في مؤتمر قمة مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة بشأن عدم الانتشار النووي ونزع السلاح النووي الذي عقد في نيويورك في 24 أيلول/سبتمبر 2009 واعتمد فيه القرار 1887؛ والاستنتاجات والتوصيات التي اعتمدت بتوافق الآراء بخصوص إجراءات متابعة مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة لعام 2010؛ والمؤتمر العاشر لاستعراض معاهدة عدم الانتشار المنعقد في نيويورك، والاجتماع الأول للجنة التحضيرية للمؤتمر الحادي عشر لاستعراض معاهدة عدم الانتشار المنعقد في فيينا؛ وتعبير أجهزة الأمم المتحدة ذات الصلة عن دعم المعاهدة؛ والدعوات إلى بدء نفاذ المعاهدة في أقرب وقت ممكن التي أطلقت خلال اجتماعات الدول الأطراف في الصكوك الدولية الملزمة قانونا ذات الصلة بنزع السلاح وعدم الانتشار والاجتماعات الدولية والإقليمية؛ وكل القرارات والمقررات التي اعتمدها الأمم المتحدة في سياق معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، فكل ذلك يظهر استمرار الإرادة والدعم الدوليين القويين لتحقيق هدف بدء نفاذ هذه المعاهدة. ونستذكر القلق البالغ الذي أعرب عنه في الوثيقة الختامية لمؤتمر استعراض المعاهدة لعام 2010 فيما يتعلق بـ"الكوارث الإنسانية التي ستجتم عن أي استخدام للأسلحة النووية". ونؤكد مجددا ما أعرب عنه من تأييد واسع النطاق في مؤتمرات الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة منذ فتح باب التوقيع عليها في عام 1996 لأهمية بدء نفاذ المعاهدة في أبكر وقت ممكن باعتبارها أداة حيوية متعددة الأطراف لنزع السلاح النووي وعدم الانتشار النووي.
- 3- نؤكد مجددا على أهمية أعمال المؤتمر المعني بتسهيل بدء نفاذ معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، ونشجع الجهود المستمرة في هذا الصدد. ونرحب بمجموعة الأنشطة المتضافرة للتوعية بشأن التصديق على المعاهدة التي تشترك في هدف واحد هو التعجيل ببدء نفاذ المعاهدة، بما فيها أنشطة فريق الشخصيات البارزة وفريق شباب منظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية وجهود كل دولة من الدول الموقعة، بما في ذلك الاجتماع الوزاري لأصدقاء معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية. ونسلط الضوء على ما يقدمه الأمين التنفيذي والأمانة الفنية المؤقتة للجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية (المنظمة) من دعم لتلك الأنشطة.
- 4- نرحب بتوقيع 187 دولة على المعاهدة والتصديق 178 دولة عليها، منها 36 دولة يلزم تصديقها على المعاهدة لكي يبدأ نفاذها (الدول المدرجة في المرفق 2). ونرحب في هذا الصدد بالتقدم المحرز في إسباب المعاهدة طابعا عالميا، ونعترف بأهمية توقيع دومينيكا وتصديقها على المعاهدة، واستكمال الانضمام في منطقة أمريكا اللاتينية والكاريبي، والتصديق عليها من قبل غينيا الاستوائية وغامبيا وتيمور-ليشتي وتوفالو وسان تومي وبرينسيبي وجزر سليمان وسري لانكا منذ انعقاد مؤتمر عام 2021 المعني بتسهيل بدء نفاذ معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية. ونحث الدول الثماني المتبقية من الدول المدرجة في المرفق 2 (وهي مدرجة في التذييل)، التي يلزم تصديقها على المعاهدة لكي يبدأ نفاذها، على أن توقع والتصديق على المعاهدة دون مزيد من التأخير، واضعة في اعتبارها أن باب التوقيع على المعاهدة فتح قبل أكثر من 27 عاما، وندعو هذه الدول إلى أن تبادر من نفسها بالتوقيع والتصديق على المعاهدة. وفي هذا الصدد،

نرحب بإتاحة أي فرصة للتواصل مع الدول غير الموقعة، وبالأخص الدول المدرجة في المرفق 2. ولذلك نود أن نشجع هذه الدول على المشاركة بصفة مراقب، حسب الاقتضاء، في الدورات المقبلة للجنة التحضيرية للمنظمة.

5- تؤكد مجدداً كذلك ما ورد في ديباجة المعاهدة من أن "وقف جميع التفجيرات التجريبية للأسلحة النووية وجميع التفجيرات النووية الأخرى، بفرض قيود على تطوير الأسلحة النووية وعلى تحسين نوعيتها وبوضع حد لاستحداث أنواع جديدة متطورة من الأسلحة النووية، يشكل تدبيراً فعالاً لنزع السلاح النووي وعدم الانتشار النووي بجميع وجوهه". وريثاً يبدأ نفاذ المعاهدة، نجدد تأكيد التزاماتنا التي أوردناها في استنتاجات مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة لعام 2010، وندعو جميع الدول إلى الإحجام عن إجراء تفجيرات تجارب الأسلحة النووية أو أي تفجيرات نووية أخرى، وعن استحداث واستخدام تكنولوجيا جديدة للأسلحة النووية، وعن أي أعمال يكون من شأنها تقويض هدف المعاهدة ومقصدتها وتنفيذ أحكامها. وبما أن استئناف أي تجارب نووية يتعارض مع هدف الاتفاقية، فإننا ندعو جميع الدول إلى أن تؤكد من جديد وتلتزم بجميع القرارات الحالية بشأن وقف تفجيرات تجارب الأسلحة النووية، مع التأكيد على أن هذه التدابير ليس لها نفس المفعول الدائم والملمزم قانوناً لإنهاء تجريب الأسلحة النووية وجميع التفجيرات النووية الأخرى، وهو ما لا يتسنى تحقيقه إلا ببدء نفاذ المعاهدة.

6- نلاحظ مع الأسف عدم إحراز أي تقدم ملموس منذ مؤتمر المادة الرابعة عشرة في عام 2021 على صعيد تصديق الدول الحائزة لأسلحة نووية على المعاهدة، والتي لم تصدق بعد على المعاهدة، وهو ما يلحق الضرر بجهودنا المشتركة الرامية إلى الترويج لبدء نفاذ المعاهدة. ونشجع بقوة هذه الدول الحائزة للأسلحة النووية على التصديق على المعاهدة دون تأخير ولا شروط مسبقة. ونشير بعزم إلى التعهد الذي قطعت عليه جميع الدول الحائزة لأسلحة نووية بالتصديق على المعاهدة على وجه السرعة، مع الإشارة أيضاً إلى أن القرارات الإيجابية التي تتخذها تلك الدول سيكون لها تأثير جيد فيما يتعلق ببدء نفاذ المعاهدة وإكسابها طابعاً عالمياً.

7- بالإشارة إلى الفقرة 5 من هذا البيان، نشير، فيما يتعلق بحظر التجارب النووية، إلى إدانتنا للتجارب النووية الست التي أجرتها جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية منذ عام 2006. ونعرب عن تقديرنا للفعالية التي أثبتتها نظام التحقق التابع للمعاهدة فيما يتعلق بتلك التجارب النووية، مما يبرز الضرورة الملحة لبدء نفاذ المعاهدة. ونلاحظ بقلق متزايد الخطاب النووي الأخير لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، بما في ذلك إعلانها في 9 أيلول/سبتمبر 2022 عن قانون محدث بشأن السياسة النووية يحدد شروط استخدام الأسلحة النووية. ونؤكد مجدداً أهمية التنفيذ التام لجميع قرارات مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة ذات الصلة التي تقضي "بأن تتخلى جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية عن جميع الأسلحة النووية والبرامج النووية الحالية بشكل كامل ويمكن التحقق منه ولا رجعة فيه، وأن توقف فوراً جميع الأنشطة ذات الصلة"، وفي الوقت ذاته بأن مجلس الأمن "سيبقي تصرفات جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية قيد الاستعراض المستمر" وأنه "على استعداد لتعزيز التدابير أو تعديلها أو تعليقها أو رفعها، حسبما تدعو إليه الحاجة، في ضوء امتثال جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية". ونشدد على أهمية تجريد شبه الجزيرة الكورية بالكامل من الأسلحة النووية بالوسائل السلمية على نحو يمكن التحقق منه ولا رجعة فيه. وندعو جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية إلى عدم إجراء المزيد من التجارب النووية، وإلى التوقيع على المعاهدة والتصديق عليها والعودة إلى المفاوضات الموضوعية. ونشدد أيضاً على أهمية تهيئة الظروف المؤاتية للتوصل إلى حل دبلوماسي وسلمي والتخفيف من حدة التوتر في شبه الجزيرة الكورية. وندعم ونشجع جهود المجتمع الدولي ومبادراته في جميع المحافل المتاحة والمناسبة، ومنها المحادثات السداسية الأطراف، فضلاً عن تدابير بناء الثقة للتخفيف من حدة التوتر وتحقيق السلام والأمن المستدامين في شبه الجزيرة الكورية.

8- ما زلنا ملتزمين التزاماً كاملاً بتقديم ما يلزم من دعم سياسي وتقني ومالي لتمكين اللجنة التحضيرية للمنظمة من إنجاز جميع مهامها بأكثر السبل كفاءة وفعالية من حيث التكلفة، وفقاً لأحكام المعاهدة والقرار المنشئ للجنة التحضيرية الصادر في عام 1996، ولا سيما مواصلة بناء جميع عناصر نظام التحقق، الذي سيكون نطاقه العالمي غير مسبوق. ونلاحظ مع الارتياح التقدم الإضافي المحرز في إنشاء نظام الرصد الدولي، الذي يضم حالياً 304<sup>(1)</sup> مراقب معتمدة، وأداء مركز البيانات الدولي، والتقدم المتواصل في تعزيز قدرات النقيش الموقعي، بسبب منها إجراء التمرينات التحضيرية والتحضيرات من أجل إجراء التمرين الميداني المتكامل المقبل. ونرحب بنقل جميع الدول بيانات نظام الرصد الدولي إلى مركز البيانات الدولي على أساس التجريب والتشغيل المؤقت قبل بدء نفاذ المعاهدة وفقاً للمبادئ التوجيهية المعتمدة

(1) يعدل إذا لزم الأمر.

في الدورة التاسعة عشرة للجنة التحضيرية. ونتطلع إلى بدء نفاذ المعاهدة وفقا للمادة الرابعة عشرة منها، مدركين أن هذا وحده هو الذي سيتيح استخدام نظام التحقق، بجميع عناصره، لأغراض التحقق.

9- نعرب عن تفاؤلنا، ونحن نضع نصب أعيننا هدف المعاهدة المتعلق بعدم الانتشار النووي ونزع السلاح النووي، على النحو الوارد في ديباجتها وأحكامها، من أن عنصرى نظام الرصد الدولي ومركز البيانات الدولي من نظام التحقق قد أثبتا، إلى جانب دورهما في التحقق، فائدتهما في جلب منافع علمية ومدنية ملموسة، بما في ذلك نظم الإنذار بالتسونامي. وسوف نواصل النظر في السبل الكفيلة بضمان إمكانية تشارك المجتمع الدولي في هذه الفوائد، وربما نظم إنذار بكوارث أخرى، على نطاق واسع وفقا للمعاهدة، والقرار المنشئ للجنة التحضيرية، وبتوجيه من اللجنة التحضيرية للمنظمة. ونقر أيضا بأهمية بناء القدرات وتبادل الخبرات ذات الصلة بشأن نظام التحقق، بسبل منها عقد مؤتمرات العلم والتكنولوجيا.

10- نؤكد مجددا تصميمنا على اتخاذ خطوات محددة وقابلة للتنفيذ من أجل التعجيل ببدء نفاذ المعاهدة وإكسابها طابعا عالميا، ونعتمد التدابير التالية تحقيقا لهذه الغاية:

- (أ) بذل قصارى جهودنا واستخدام كل السبل المتاحة لنا للتشجيع على زيادة التوقيعات والتصديقات على المعاهدة، وحث جميع الدول على الحفاظ على الزخم الذي ولّده هذا المؤتمر وعلى مواصلة الاهتمام بالمسألة على أرفع مستوى سياسي؛
- (ب) دعم وتشجيع المبادرات والأنشطة المتضامنة للتوعية على كل من المستوى الثنائي والإقليمي والمتعدد الأطراف من أجل الترويج لبدء نفاذ المعاهدة وإكسابها طابعا عالميا؛
- (ج) تشجيع الدول المصدقة على مواصلة ممارستها المتمثلة في اختيار جهات تنسيق لتعزيز التعاون بهدف الترويج لمزيد من التوقيعات والتصديقات، مع الإحاطة علما بخطة عمل تضعها جهات التنسيق المذكورة لتنفيذ التدابير المعتمدة في هذا البيان؛
- (د) وضع قائمة بجهات اتصال ببلدان، من بين الدول المصدقة، تتطوع لمساعدة جهات التنسيق في مختلف المناطق على تعزيز الأنشطة الرامية إلى التعجيل ببدء نفاذ المعاهدة؛
- (هـ) تشجيع الدول المتبقية المدرجة في المرفق 2 على أن تقدم، على أساس طوعي، معلومات عن الخطوات العملية المتخذة من أجل التوقيع/التصديق على المعاهدة؛
- (و) الإقرار بدور فريق الشخصيات البارزة في مساعدة الدول المصدقة في ما تظطلع به من أنشطة للعمل على تحقيق أهداف المعاهدة وتسهيل التعجيل ببدء نفاذها؛
- (ز) تشجيع جميع الدول على المشاركة بنشاط في اليوم الدولي السنوي لمناهضة التجارب النووية، الذي استحدث بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة A/RES/64/35، والذي يؤدي دورا فعالا في زيادة الوعي والتثقيف بشأن آثار التجارب التجريبية للأسلحة النووية وجميع التجارب النووية الأخرى؛
- (ح) التشجيع على تنظيم حلقات دراسية إقليمية بالتزامن مع مختلف الاجتماعات الإقليمية من أجل زيادة الوعي بأهمية الدور الذي تؤديه المعاهدة والتشجيع على تبادل التجارب في مختلف المناطق؛
- (ط) دعوة اللجنة التحضيرية إلى مواصلة أنشطتها في مجال التعاون الدولي وفي تنظيم حلقات عمل وحلقات دراسية وبرامج تدريبية في المجالين القانوني والتقني بغية التوعية بشأن التصديق على المعاهدة؛
- (ي) دعوة اللجنة التحضيرية إلى أن تواصل العمل على ترويج فهم المعاهدة، بما في ذلك من خلال المبادرات التثقيفية والتدريبية، وأن توضح لجمهور أوسع منافع التطبيقات المدنية والعلمية لتكنولوجيات التحقق، مع مراعاة المقاصد والولايات المحددة المنصوص عليها في المعاهدة؛

- (ك) توجيه طلب إلى الأمانة الفنية المؤقتة بأن تواصل تزويد الدول بالمساعدة القانونية فيما يتعلق بعملية التصديق وتدابير التنفيذ، وبأن تضع، في سبيل تعزيز هذه الأنشطة وإبرازها، قائمة بجهات الاتصال الوطنية المعنية بتبادل المعلومات والوثائق ذات الصلة وتعميمها؛
- (ل) توجيه طلب إلى الأمانة الفنية المؤقتة بأن تواصل العمل بصفة جهة وصل لجمع المعلومات عن أنشطة التوعية التي تقوم بها الدول المصدقة وسائر الدول الموقعة، وأن تضع وتحدث خلاصة للمعلومات استناداً إلى البيانات التي تقدمها الدول المصدقة وسائر الدول الموقعة؛
- (م) التشجيع على التعاون مع المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية وعناصر أخرى من المجتمع المدني من أجل إذكاء الوعي بالمعاهدة وأهدافها وكذلك بضرورة التعجيل ببدء نفاذها، وكسب مزيد من التأييد لذلك؛
- (ن) التأكيد من جديد على ضرورة تقديم الدعم الكامل لأعمال اللجنة التحضيرية الرامية إلى إكمال نظام التحقق من خلال التعاون الدولي، وضرورة مواصلة بناء القدرات وتبادل الخبرات؛
- (س) تشجيع جميع الدول على المشاركة والمساهمة في إكمال نظام التحقق ودعم المساعي الرامية إلى تعزيز فعالية اللجنة التحضيرية للمنظمة من خلال الدعم التقني والسياسي للأمانة الفنية المؤقتة.

تذييل الإعلان الختامي وتدابير الترويج لبدء نفاذ  
معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية

## قوائم الدول

## ألف - الدول التي صدقت على المعاهدة

الاتحاد الروسي	الجزائر	فييت نام
إثيوبيا	جزر البهاما	قبرص
أذربيجان	جزر سليمان	قطر
الأرجنتين	جزر القمر	قيرغيزستان
الأردن	جزر كوك	كابو فيردي
أرمينيا	جزر مارشال	كازاخستان
إريتريا	جمهورية أفريقيا الوسطى	الكاميرون
إسبانيا	جمهورية تنزانيا المتحدة	الكرسي الرسولي
أستراليا	الجمهورية الدومينيكية	كرواتيا
إستونيا	جمهورية كوريا	كمبوديا
إسواتيني	جمهورية الكونغو الديمقراطية	كندا
أفغانستان	جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية	كوبا
إكوادور	جمهورية مولدوفا	كوت ديفوار
ألبانيا	جنوب أفريقيا	كوستاريكا
ألمانيا	جورجيا	كولومبيا
الإمارات العربية المتحدة	جيبوتي	الكونغو
أنتيغوا وبربودا	الدانمرك	الكويت
أندورا	دومينيكا	كيريباس
إندونيسيا	رواندا	كينيا
أنغولا	رومانيا	لاتفيا
أوروغواي	زامبيا	لبنان
أوزبكستان	زيمبابوي	لكسمبرغ
أوغندا	ساموا	ليبيريا
أوكرانيا	سان تومي وبرينسيبي	ليبيا
أيرلندا	سان مارينو	ليتوانيا
آيسلندا	سانت فنسنت وجزر غرينادين	ليختنشتاين
إيطاليا	سانت كيتس ونيفس	ليسوتو
باراغواي	سانت لوسيا	مالطة
بالاو	سري لانكا	مالي
البحرين	السلفادور	ماليزيا
البرازيل	سلوفاكيا	مدغشقر
بربادوس	سلوفينيا	المغرب
البرتغال	سنغافورة	مقدونيا الشمالية
بروني دار السلام	السنغال	المكسيك
بلجيكا	السودان	ملاوي
بلغاريا	سورينام	ملديف
بليز	السويد	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية
بنغلاديش	سويسرا	منغوليا
بنما	سيراليون	موريتانيا
بنن	سيشيل	موزامبيق
بوتسوانا	شيلي	موناكو
بوركينافاسو	صربيا	ميانمار
بوروندي	طاجيكستان	ميكرونيزيا (ولايات-الموحدة)
البوسنة والهرسك	العراق	ناميبيا
بولندا	عمان	ناورو
بوليفيا (دولة-المتعددة القوميات)	غابون	النرويج
بيرو	غامبيا	النمسا
بيلاروس	غانا	النيجر

تايلند	غرينادا	نيجيريا
تركمانستان	غواتيمالا	نيكاراغوا
تركيا	غيانا	نيوزيلندا
ترينيداد وتوباغو	غينيا	نيوي
تشاد	غينيا الاستوائية	هايتي
تشيكيا	غينيا-بيساو	هندوراس
توغو	فانواتو	هنغاريا
توفالو	فرنسا	هولندا (مملكة-)
تونس	الفلبين	اليابان
تيمور-ليشتي	فنزويلا (جمهورية-البوليفارية)	اليونان
جامايكا	فنلندا	
الجبل الأسود	فيجي	

**باء - الدول الـ 44 المدرجة في المرفق 2 للمعاهدة التي يلزم تصديقها على المعاهدة لكي يبدأ نفاذها وفقاً للمادة الرابعة عشرة**

الاتحاد الروسي	بولندا	فنلندا
الأرجنتين	بيرو	فيت نام
إسبانيا	تركيا	كندا
أستراليا	الجزائر	كولومبيا
إسرائيل	جمهورية كوريا	مصر
ألمانيا	جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية	المكسيك
إندونيسيا	جمهورية الكونغو الديمقراطية	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية
أوكرانيا	جنوب أفريقيا	النرويج
إيران (جمهورية - الإسلامية)	رومانيا	النمسا
إيطاليا	سلوفاكيا	الهند
باكستان	السويد	هنغاريا
البرازيل	سويسرا	هولندا (مملكة-)
بلجيكا	شيلي	الولايات المتحدة الأمريكية
بلغاريا	الصين	اليابان
بنغلاديش	فرنسا	

**1- الدول التي وقّعت وصدّقت على المعاهدة من بين الدول المدرجة في المرفق 2 بالمعاهدة**

الاتحاد الروسي	بيرو	فنلندا
الأرجنتين	تركيا	فيت نام
إسبانيا	الجزائر	كندا
أستراليا	جمهورية كوريا	كولومبيا
ألمانيا	جمهورية الكونغو الديمقراطية	المكسيك
إندونيسيا	جنوب أفريقيا	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية
أوكرانيا	رومانيا	النرويج
إيطاليا	سلوفاكيا	النمسا
البرازيل	السويد	هنغاريا
بلجيكا	سويسرا	هولندا (مملكة-)
بلغاريا	شيلي	اليابان
بنغلاديش	فرنسا	

**2- الدول التي وقّعت على المعاهدة ولم تصدّق عليها بعد من بين الدول المدرجة في المرفق 2 بالمعاهدة**

إسرائيل	الصين	الولايات المتحدة الأمريكية
إيران (جمهورية-الإسلامية)	مصر	

**3- الدول التي لم توقع بعد على المعاهدة من بين الدول المدرجة في المرفق 2 بالمعاهدة**

باكستان	جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية	الهند
---------	-----------------------------------	-------